[عـقــد التـأسيــس](https://5aznh.com/contract-incorporation-ksa-company%20‎)

# شركة

## شركة مساهمة سعودية

**عقد تأسيس**

**شركة**

**شركة مساهمة سعودية**

أبرم بين كلٌ من: (أنظر مرفق رقم 1)

1. ، طرف أول.
2. ، طرف ثاني.
3. ، طرف ثالث.
4. ، طرف رابع.
5. ، طرف خامس.
6. ، طرف سادس.
7. ، طرف سابع.
8. ، طرف ثامن.
9. ، طرف تاسع.
10. ، طرف عاشر.

وأتفق الموقعون على هذا العقد ( ويشار لهم فيما بعد بــ "المؤسسون" ) وهم جميعاً بكامل الأهلية المعتبرة شرعاً ونظاماً على إنشاء شركة مساهمة سعودية بموجب نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م /32 وتاريخ 2/6/1424هـ ونظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م / 6 وتاريخ 22/3/1385هـ وتعديلاته ووفقاً للأحكام والشروط التالية:

**مادة (1) - اسم الشركة :**

اسم الشركة هو "       " وهي شركة مساهمة سعودية ( ويشار لها فيما بعد بـ "الشركة" ) .

**مادة (2) – غرض الشركة :**

غرض الشركة هو القيام وفقاً لأحكام نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني ولائحته التنفيذية والأنظمة والقواعد السارية في المملكة العربية السعودية بمزاولة أعمال التأمين التعاوني وكل ما يتعلق بهذه الأعمال من إعادة تأمين أو توكيلات أو تمثيل أو مراسلة أو وساطة وللشركة أن تقوم بجميع الأعمال التي يلزم القيام بها لتحقيق أغراضها سواء في مجال التأمين أو استثمار أموالها و أن تقوم بتملك و تحريك الأموال الثابتة والنقدية أو بيعها أو استبدالها أو تأجيرها بواسطتها مباشرة أو بواسطة شركات تؤسسها أو تشتريها أو بالاشتراك مع جهات أخرى.

ويجوز للشركة أن تمتلك أو أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه من الوجوه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو الأعمال المالية أو التي تعاونها على تحقيق غرضها أو أن تدمجها فيها أو تشتريها ، وتباشر الشركة جميع الأعمال المذكورة في هـذه المادة سواء داخل المملكة أو خارجها .

**مادة (3) – مركز الشركة :**

يقع مركز الشركة الرئيس في مدينة       ، ويجوز بقرار من الجمعية العامة غير العادية نقل المركز الرئيس إلى أي مدينة أخرى في المملكة العربية السعودية بموافقة مؤسسة النقد العربي السعودي ولمجلس الإدارة أن يفتح للشركة فروعاً أو مكاتب أو توكيلات داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها بعد موافقة مؤسسة النقد .

**مادة (4)- مدة الشركة :**

مدة الشركة (99) تسعة وتسعون سنة ميلادية ابتداءً من تاريخ صدور قرار وزير التجارة والصناعة بإعلان تأسيسها ، ويجوز إطالة مدة الشركة بقرار تصدره الجمعية العامة غير العادية قبل انتهاء أجلها بسنة واحدة على الأقل .

**مادة (5)- رأسمال الشركة :**

رأس مال الشركة هو (     )       ريال سعودي، مقسم إلى (     )       سهم متساوية القيمة تبلغ قيمة كل منها (10) عشرة ريالات سعودية.

**مادة (6)- المساهمة في رأس المال :**

اكتتب المؤسسون بما مجموعه (     )       سهماً بقيمة (     )       ريال سعودي وسددوا قيمتها نقداً، وهي تمثل(     %)      بالمائة من كامل أسهم رأس مال الشركة، وقد أودع هذا المبلغ في حساب الشركة في      ، وسوف تطرح الأسهم الباقية وعددها (     )      سهماً بقيمة (     )       ريال للاكتتاب العام، وبعد الاكتتاب مباشرة سوف تكتمل أسهم الشـركة لتصبح (     )       سهم. وقد اكتتب المؤسسون على النحو التالي:

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **م** | **الاســم** | **القيمة** الاسمية للسهم | **عدد الأسهم** | إجمالي قيمة الأسهم (ريال) | **النسبة** |
| 1 |  | 10 ريال |  |  | % |
| 2 |  | 10 ريال |  |  | % |
| 3 |  | 10 ريال |  |  | % |
| 4 |  | 10 ريال |  |  | % |
| 5 |  | 10 ريال |  |  | % |
| 6 |  | 10 ريال |  |  | % |
| 7 |  | 10 ريال |  |  | % |
| 8 |  | 10 ريال |  |  | % |
| 9 |  | 10 ريال |  |  | % |
| 10 |  | 10 ريال |  |  | % |

ويتعهد المؤسسون بطرح أسهم الاكتتاب العام خلال ثلاثين يوماً من تاريخ نشر المرسوم الملكي المرخص بتأسيس الشركة.

**مادة (7)- تشكيل مجلس الإدارة :**

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من       أعضاء تعينهم الجمعية العامة العادية لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات، ولا يخل ذلك التعيين بحق الشخص المعنوي في استبدال من يمثله في المجلس، واستثناءً من ذلك تعين الجمعية التأسيسية أول مجلس إدارة لفترة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور القرار الوزاري الصادر بإعلان تأسيس الشركة على أن يكون عضو مجلس الإدارة مالكا لعدد من أسهم الشركة لا تقل قيمتها عن عشرة آلاف ريال على الأقل بعد طرح أسهم الشركة للاكتتاب.

**مادة (8) – السنة المالية :**

تبدأ سنة الشركة المالية من الأول من يناير وتنتهي بنهاية ديسمبر السنة نفسها على أن تبدأ السنة المالية الأولى من تاريخ القرار الوزاري الصادر بإعلان تأسيس الشركة وتنتهي في 31 ديسمبر من العام التالي.

**مادة (9) – الأحكام العامة:**

تطبق أحكام نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني ولائحته التنفيذية ونظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية وأحكام مواد النظام الأساسي للشركة على كل ما لم يرد به نص في هذا العقد.

**مادة (10) – إستكمال إجراءات التأسيس :**

يتعهد الموقعون على عقد التأسيس هذا بالسير في الإجراءات المؤدية لاستصدار المرسوم الملكي بتأسيس الشركة وكذلك القرار الوزاري بإعلان تأسيسها وقد فوضوا عنهم في القيام بهذه الإجراءات السيد /       .

حرر هذا العقد من       نسخة بيد كل مؤسس نسخة واحتفظ بالنسخ الباقية لاستخدامها في إكمال إجراءات التأسيس .

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **م** | **الاسم** | **التوقيع** |
| 1 |  |  |
| 2 |  |  |
| 3 |  |  |
| 4 |  |  |
| 5 |  |  |
| 6 |  |  |
| 7 |  |  |
| 8 |  |  |
| 9 |  |  |
| 10 |  |  |

**مرفق رقم (1)**

(هذا المرفق لا يشكل جزء من عقد التأسيس)

# إيضاح بخصوص النص التمهيدي في بداية نموذج عقد التأسيس

يجب توضيح بيانات كل طرف مؤسس في الشركة، سواء كان شخص طبيعي أو اعتباري، وذلك حسب الآتي:

**الشركات السعودية:**

شركة ............................. ، المسجلة في السجل التجاري بمدينة .......... تحت رقم .......... ، وتاريخ .......... وقد أثبت عقد تأسيسها لدى فضيلة كاتب عدل ............................. بالعدد رقم .......... والجلد .......... وتاريخ .......... (كما أثبت آخر تعديل على عقد التأسيس لدى فضيلة كاتب عدل ............................. بالعدد رقم .......... والجلد .......... وتاريخ ..........) ، وعنوانها .............................. .

**الشركات الأجنبية:**

شركة ............................. ، المسجلة في السجل التجاري بدولة .......... تحت رقم .......... ، وتاريخ .......... ، وعنوانها ....................... .

**الأفراد:**

السيد/ ............................. ،       الجنسية، بموجب السجل المدني رقم .......... ، ومهنته ...................... وتاريخ ميلاده ............ وعنوانه .............................................. .